

الدرس 34 كرسي الإمام مالك مادة الفقه المالكي للدكتور سعيد

الكملي

سعيد الكملي

تأملت علما مرتضى فافضلهم من ليس في جده لعب. وممالك كن الى الهدى والى اهتدى. به مم من سائر العجم والعرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى اله - [00:00:00](#) بسم الله الرحمن الرحيم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن نافع ان عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما كان اذا اراد ان ينام او يطعم وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم او نام - [00:00:47](#) قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن نافع ان ابن عمر نافع وعشرة ومئة وابن عمر ثلاث مئة وسبعين كان اذا اراد ان اذا اراد ان يأكل - [00:01:04](#) او انه ينام وهو جنب توضعاً الى رجليه ووصفه ووضوءه فقال كان اذا اراد ان ينام او يطعم وهو جنب غسل وجهه ويديه الى المرفقين ومسح برأسه ثم طعم او نام - [00:01:28](#) وهذه فرائض الوضوء الا الرجلين ابن عمر رضي الله عنهما كان يسوي بينهما كان اذا اراد ان يطعم وهو جنب واذا اراد ان ينام وهو جنب توضعاً وقال الامام مالك رحمه الله - [00:01:46](#) اه من اراد ان ينام وهو جنب هذا هو الذي شرع له الوضوء وقد تقدم في المجلس الماضي كلامه على حكم هذا الوضوء قال الامام مالك اما من اراد ان يأكل - [00:02:06](#) او يعاود الجماع فلم يؤمر بوضوء وهذا الذي ذكره الامام رحمه الله فيه يشكل عليه ما اخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:21](#) اذا كان جنباً فاراد ان ينام فاراد ان يأكل او ينام توضعاً وضوءه للصلاة فهذا صريح في انه صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان يطعم توضعاً وضوءه للصلاة - [00:02:38](#) الباجي رحمه الله حمل الوضوء في حديث عائشة على غسل اليدين وهذا الحمل يسعف فيه ما رواه الامام احمد عن عائشة رضي الله عنها قال قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:02:54](#) آ اذا اراد ان ينام وهو جنب توضعاً وضوءه للصلاة فاذا اراد ان يأكل او يشرب غسل يديه فيأكل ويشرب ان شاء ففصلت في في عائشة رضي الله عنها في هذه الرواية تفصيلاً - [00:03:14](#) اذا اراد ان ينام توضعاً وضوءه للصلاة واذا اراد ان يطعم او يشرب غسل يديه وهذا الذي حمل الباجي عليه حديث مسلم لكن رواية مسلم لا تسعف في هذا الحمل لانها لم تكتفي بقولها توضعاً - [00:03:35](#) وانما قالت توضعاً وضوءه للصلاة. فعينت الوضوء توضعاً وضوءه للصلاة فيجمع بين هذه الاحاديث بان يقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد ان ينام او يغتسل احياناً قبل ان ينام ونام احياناً من غير ان يمس ماء فاذا اراد ان يأكل او يشرب هو جنب فعل مثل ذلك ايضاً اما ان يتوضعاً ثم يأكل - [00:04:11](#) واما ان يغسل يديه فقط آ لم يذكر بالرواية هنا في حديث الموطأ لم يذكر ان ابن عمر كان يغسل رجليه واستشكل هذا كيف يكون

وضوء من غير غسل للرجلين - 00:04:27

وقد قالوا في هذا ان اه ذلك كان لعذر كان ابن عمر لا يغسل رجله لعذر هذا العذر هو انه كان وهذا قاله ابن حجر رحمه الله كانت آ رجلاه فدعنا في خبير - 00:04:47

فكان يؤذيه ان يغسلهما بالماء لكن هذا الذي قاله الحافظ رحمه الله مشكل لان من كان لا يقدر على غسل الرجلين فلا اقل من ان يمسح على الجبيرة او نحوها - 00:05:06

وكان لا يمسح الاظهر انه كان لا يغسل رجله لانه يراه وضوءا ليس وضوءا لرفع الحدث وليس وضوءا واجبا فكان يتساهل في ترك الرجلين من غير غسل وعلى كل حال فالامام مالك رحمه الله لا يرى هذا - 00:05:18

ومن اراد ان آآ يعني يتوضأ وهو جنب للنوم فليتوضأ وضوءا كاملا كما قالت عائشة يتوضأ وضوءه للصلاة قال الامام مالك رحمه الله تعالى باب اعادة الجنب الصلاة وغسله اذا صلى ولم يذكر وغسله ثوبه - 00:05:35

قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني يحيى عن مالك عن اسماعيل ابن ابي حكيم ان عطاء ابن يسار اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلوات - 00:05:54

ثم اشار اليهم بيده ان يمشوا فذهب ثم رجع وعلى جلده اثر الماء قال عبيد الله وحدثني يحيى عن مالك عن اسماعيل ابن ابي حكيم المدني مولى عثمان بن عفان رضي الله عنه - 00:06:05

كان ثقة راوية للحديث من علماء اهل المدينة وكان عاملا لعمر بن عبدالعزيز ومات سنة ثلاثين ومئة ذكر مرة قال كان عمر ابن عبد العزيز بعثه لفداء الاسرى اسرى المسلمين في ارض الروم - 00:06:22

فذهب الى الروم قال فبينما انا اجول في القسطنطينية اذ سمعت صوتا يغني يقول ارقط وغاب عني من يلوم وفي ارض الروم تنطيمية ويسمع شعرا نصيحة عربيا ويقول ارقط وغاب عني من يلوم - 00:06:48

ولكن لم انم انا والهموم كاني من تذكر ما الاقي اذا ما اظلم الليل البهيم اليم هو هو الملدوغ اما بعقرب او ثعبان او تليم مل منه اقربوه وغادره المداوي والحميم - 00:07:14

وكم من حرة بين المنقى الى احد الى ما حاز ريمو الى الجماء من خد اسيل نقي اللون ليس به كلوم يضيء دجى الظلام اذا تبدى كلون كلون الفجر منظره وسيم - 00:07:34

الى اخره ما قال قال فقلت له من انت فقال انا الواصي الذي اخذت فعذبت ففزعت فدخلت في دينه فقلت له ان امير المؤمنين بعثني في فداء الاسرى وانت احب من افتديته - 00:07:49

ان لم تكن بطلت في الكفر فقال قد والله بطنت فيه فقلت له انشدك الله اسلم فقال اسلم وقد تزوجت امرأة منهم وهذان ابناي منها فاذا رجعت الى المدينة قالوا يا نصراني - 00:08:14

وقالوا لي لزوجتي مثل مثل ذلك وقالوا لولدي مثل ذلك فقلت له قد كنت تقرأ القرآن قال نعم قد كنت من اقرء الناس للقرآن فقلت فما بقي معك من القرآن - 00:08:34

قال قال لم يبقى منه الا قوله تعالى ربما يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين قال فعلمت ان الشقاوة قد غلبت عليه العبرة ان يسأل الانسان الله حسن الخاتمة عن اسماعيل ابن ابي حكيم - 00:08:52

ان عطاء ابن يسار عطاء ابن يسار الامام المحدث الفقيه الواعظ المذكر الحجة مولاه ميمونة ام المؤمنين رضي الله عنها تقدمت ترجمته قيل سنة ثلاث ومئة وقيل اربع ومئة وقيل اربع وتسعين نعم - 00:09:17

ان عطاء ابن يسار اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا هذا مرسل هذا مرسل عطاء ابن يسار ليس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والمرسل كم له من التعريف - 00:09:36

اربع تعاريف الاول المشهور ما اضافته التابعي الى النبي صلى الله عليه وسلم ثاني ما اضافته التابعي الكبير الى النبي وهذا المشهور عن عن الشافعي نعم ثالثا ما سقط منه الصحابي - 00:09:53

اه الرابع ما سقط منه راو وهذا قول الاصوليين هذا قول الاصوليين وجمع هذا العراقي بقوله مرفوع تابع على المشهود مرسلنا وقيده
بالكبير زد او سقطوا راوي هذه اقوال او سقط راوي منه ذو اقوالي والاولا اكثر باستعمالي. وقد ذكرت لكم مرة ان الشيخ محمد
سالم رحمة الله عليه ولد عدو - [00:10:10](#)

بل اصلح البيت الثاني قوله ثالثا ما منه راوي سقطا والاكثر استعمالا الا افرضا نعم والمرسل هذا ملحظه اللغوي ما هو من الارسال
الذي هو الاطلاق او من الارسال الذي هو - [00:10:41](#)

الإصرار من الارسال الذي هو اطلاق شاهده لا هادي هو الاطلاق المتر انا ارسلنا الشياطين على الكافرين تؤزهم مؤزا ايوا؟ ومن
الارسال الذي هو الاسراع امست سعاد بارض لا يبلغها الا العتاق النجيبات المراسيل - [00:11:04](#)

قلت هو مرسل لكن آآ قد روي مسندا صحيحا عن اه صحابييين اه رواه الشيخان عن ابي هريرة رضي الله عنه قال اقيمت الصلاة
وعدلت الصفوف قياما فخرج الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:11:26](#)
فلما قام في مصلاه ذكر انه جنب فقال لنا مكانكم ثم رجع فاغتسل فخرج ورأسه يقطر فكبر فصلينا معه ورواه ايضا الامام احمد وابو
داود عن ابي بكرة رضي الله عنه - [00:11:48](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل في صلاة الفجر فاوماً بيده ان مكانكم ثم رجع وآآ ثم رجع واغتسل ثم صلينا ثم عاد الينا
فصلينا معه نعم فهو ان كان اسناد الموطأ - [00:12:06](#)
منقطعا قد صحفي غيره كما سمعتم ان عطاء ابن يسار اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلاة هنا مبهمة
كبر في صلاة من الصلوات وقد - [00:12:30](#)

يعني عينت في رواية ابي بكرة دخل في صلاة الفجر قال ابو بكرة واه هنا كبار في صلاة كبر وفي رواية ابي بكرة دخل في صلاة
الفجر هذا معارض لرواية الصحيحين عن ابي هريرة - [00:12:45](#)
لأن تلك اش فيها فيها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ابو هريرة اقيمت اقيمت الصلاة وعدلت الصفوف قياما فقام النبي
فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فلما قام في مصلاه ذكر ان - [00:13:04](#)
انه جنوب ولم يكبر بعد وفي رواية كبر وهذا يجمع بين هذا هذين الرواء هاتين الروايتين بوجهين من اوجه اما ان يقال ان رواية
الموطأ كبر اي اراد ان يكبر - [00:13:20](#)

وقد تقدم لنا ان العرب تطلق اه الفعل على ارادة الفعل كما في قول الله تعالى اذا قمتم من الصلاة فاغسلوا اه واذا قرأت القرآن
فاستعذ او تكون يعني تكون هذه حادثة وتلك اخرى. ففي مرة - [00:13:42](#)
اه تذكر قبل ان يكبر وفي اخرى تذكر بعد ان كبر نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كبر في صلاة من الصلوات ثم اشار اليهم
بيده ان يمكنوا - [00:14:06](#)

ثم اشار اليهم بيده ان يمكنوا وفي رواية ابي بكرة فاوماً بيده ان مكانكم وفي رواية الصحيحين فقال لنا مكانكم وفي رواية ابي
هريرة في الصحيح التصريح بقوله صلى الله عليه وسلم مكانكم - [00:14:18](#)

وفي رواية المسند والموطأ فاوماً فاشار وهذا اجمعوا بين هذا بثلاثة اوجه من الجمع الأول ان قوله ان قوله في الصحيحين فقال لنا
القول هنا معناه الفعل فعل النبي صلى الله عليه وسلم ما فهموا منه ان مكانكم - [00:14:36](#)
والعرب تطلق القول على الفعل ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم آآ كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا وضرب بيده الارض حديث
التييم كان يكفيك ان تقول بيدك اي - [00:14:59](#)

ان تفعل بيدك هكذا وضرب بيده الارض او يكون الوجه الثاني من اوجه الجمع انه قال لهم مكانكم اوماً بيده ان مكانكم وقال مكانكم
لماذا يجمع الاشارة والقول؟ لانه لا يرى الايماء او الاشارة الا من تتأتى منه رؤية النبي صلى الله عليه وسلم - [00:15:15](#)
وليس كل من في المسجد يرى فلمن يراه او ولمن لا يراه قال مكانكم او وهو الوجه الثالث مرة تكون الواقعة متعددة فمرة قال
مكانكم ومرة او ماء نعم فذهب ثم رجع وعلى جلده اثر الماء - [00:15:35](#)

آ على القول بان النبي صلى الله عليه وسلم تذكر انه جنب بعد ان كبر على رواية الموطأ على رواية المسند هذا يكون فيه دليل بمذهب المالكية على آ ان - 00:16:00

صلاة على ان الامام اذا كان محدثا اذا دخل في الصلاة وهو محدث وهو ناس حدثه فانه اذا تذكر طلّاته تبطل ولا تبطل صلاة

المأمومين الامام يصلي بالناس بينما هو يصلي اذ تذكر انه محدث - 00:16:21

هذا صلاته بطلت لماذا لفقد شرط الصحة الذي هو يا رب بطلت صلاته ولم تبطل صلاة المأمومين لماذا لان النبي صلى الله عليه وسلم

قال لهم مكانكم آ وهذه هذا استثناء من القاعدة - 00:16:45

القاعدة المقررة ان صلاة صلاة المأموم مرتبطة بصلاة الامام فاذا بطلت صلاة الامام بطلت صلاة المأموم لكن في بعض المواضع تبطل

صلاة المأموم تبطل صلاة الامام فقط من تلك المواضع - 00:17:08

الامام ينسى يكون محدثا فيتذكر في الصلاة انه محدث هو تبطل عليه صلاته من غير ان تبطل صلاة المؤمنين قال بشار كل ما على

الامام قد بطل ابطل على مأمومه ولو فعل - 00:17:30

هذا الأصل هو هذا الامام ترك شيئا مما تبطل الصلاة بتركها محكوم صلاتي ايه من غير تردد مم بطلت صلاته المأموم تبطل صلاته ايضا

هذه القاعدة ولو فعل المأموم الان انا اسأل هل اذا فعل المأموم ذلك الشيء الذي تركه الامام - 00:17:47

الإمام لماذا بطلت صلاته لانهم مثلا ترك فرضا والمأموم فعل ذلك الذي تركه الامام صلاته بطلت المأموم ايضا صلاته تبطل لماذا؟

لارتباط الصلاتين وكل ما على الامام قد بطل - 00:18:19

ابطل على مأمومه ولو فعل الا لناس حدثناهم الا لناس حدثا او سبقه كضاحك مغلوب او مقهقه ابطل عليه دونهم واستخلفوك موته

والبشار هو لم لم يذكر كل الصور آ قد ذكر اكثر من ذلك الشيخ ميارا رحمه الله ذكر سورا كثيرة - 00:18:40

نظمها في التكبير قال في قال فيها آ وان صلاة للامام بطلت فمقتد به كذا وارتبطت هذه القاعدة كلهم تبيدوا بالقاعدة ثم يذكرون

الاستثناءات وان صلاة للامام بطلت فمقتد به كذا وارتبطت - 00:19:03

الا لدى عشرة وواحد ذكر هو احدى عشرة سورة الا لدى عشرة وواحد ينصح وحده فقط لمقتدي سقوط ذكر النجاسة سقوطها وزيد

نسيانه الحدث سبق قد يرد ابتعد عن النفس - 00:19:25

هو هذا نسيانه نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحديثي عن مالك عن هشام ابن عروة عن زبيد بن الصلت انه قال خرجت مع

عمر بن الخطاب الى الجروف فنظر فاذا هو قد احتل - 00:19:45

ثم صلى ولم يغتسل فقال والله ما اراني الا احتلمت وما شعرت وصليت وما اغتسلت قال فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما

لم يرى. واذن او اقام ثم صلى بعد ارتفاع الشمس متمكنا - 00:19:58

قال عبيد الله رحمه الله ابن عروة عن عن زبيد بن السلط يريد ابن الصلت عندكم بعض النسخ غلط وزبيد يبني الصلت ابن معد

كرب الكندي هادو المشاهير قال بعضهم يقول ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن قال ابن حجر - 00:20:13

الذي ولد في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم واخوه في هذا الاسناد هشام ابن عروة عن زبيد بن السلط قال الشيخ الكندهلوي

المدني صالح الموطأ في بعض النسخ - 00:20:54

في بعض الهوامش هشام هشام ابن عروة عن ابيه عن زويد بن الصلت قال في بعض الهوامش قالوا هذه الزيادة غير موجودة في

نسخ الموطأ ولا في الشروح ذكره وشرح الزرقاني - 00:21:13

وذكر شرح سيوطي قال وهذه الزيادة لازمة لماذا؟ قال لان علماء الرجال ذكروا بتلاميذ زويد الصلت ذكروا عروة ابن الزبير ولم

يذكروا هشام بن عروة فهاد الإسناد هشام عنجيين زويد ليس شيخا لهشام - 00:21:35

انما زيد شيخ لابيه هشام وهو عروة بن الزبير هذا الذي ذكره الشيخ كان بهلوي رحمه الله من انه لم يجد تلك الزيادة في الروايات

الموطأ ولا في تروح الزرقاني - 00:22:01

طبيعي ماذا ان هذه الزيادة غير موجودة في رواية احياء وهو شرح رواية حلتى والسيوطي شرح رواية يحيى الليثي والزرقاني

شرح رواية الحي الليثي طبيعويون ان لا تكون موجودة لان تلك الرواية تلك الزيادة لم يذكرها يحيى - [00:22:19](#)

وهذا من اوهام يحيى التي ذكر ذكر العلماء فقلت لكم لما ترجمنا لذكرنا شيئاً عن يحيى بن يحيى الليثي انه على عظم جلالته بهذا الشأن وانه كان مرجع اهل الاندلس في رواية موطأ - [00:22:42](#)

الا ان المحدثين من الاندلسيين والمغاربة وغيرهم كانوا يقولون ان في رواية يحيى كثير من كثيرا من الاوهام من جملة تلك الاوان هذه هشام عنجد نحن عندما نقول وهام في رواية يحيى - [00:23:01](#)

هذا لا يغضي من لا يغض ولا يحط ولا ينقص مما كانت يحيى. هذا شيء يجب ان يكون مفهوما عند الطلبة يعني لا لا يظن ان من قيل لا فيه وقف له على خطأ ولا على كذا ان هذا شنو غادي يحيى هذا وكيفاش - [00:23:22](#)

يغلط هنا عاود غلط لهيه فنقول في الموطأ ذكر الأئمة ابن عبد البر وغيره ان الايمان مالكا له بعض ما فيه نظر لا نستطيع ان نقول نقول خطأ يعني ما فيه نظر - [00:23:41](#)

ونظر ظاهر وهذا الامام ما لك ومكت يدرس اربعين سنة وتيقري هداك الذي قال فيه الناس انه فيه نظر ومع ذلك لم لم يحط ذلك وانتم كلكم تعلمون القصة المشهورة المعروفة - [00:23:59](#)

ذلك العراقي الذي جاء من العراق الى المدينة. يسأل الامام مالكا فسأله اربعين سؤالاً فاجاب في ثمانين اسئلة وفي اثنتين وفي يعني اكثر من ثلاثين سؤالاً قال فيها لا ادري - [00:24:15](#)

وتصور نتا هاد القضية كان شي فقيه ممن يذكره الناس فلان وفلان وتسلو عشرة د الأسئلة يجاوبك على واحد معرفتش معرفتش اودي الفقيه وهداك العراقيات نتاع كيف انت انا جاي ما عندك مال العراق تعرف شنهي من العراق داك الوقت - [00:24:33](#)

وشوف الجيل الناقة ولا على رجله ولا على تال المدينة في تقوىني لا ادري ماذا اقول للناس قل لهم ملك لا يدري تكذب عليهم لا يدري العلم لا يحصى ولكن هل حط ذلك من قدر الايمان - [00:24:59](#)

ولا يحطك ولذلك من من كلام ابن القيم وهو كلام حقيقي ان يكتب بماء الذهب قال العلماء بحار واخطاؤهم اكار اذا بلغ الماء قلتين لم يحميه من جملتها ففي رواية يحيى - [00:25:19](#)

هشام عن ليس شيخا ولذلك هذه من اوهام يحيى في روايته الموطأ وهذه الزيادة موجودة في رواية ابن بكير وموجودة في رواية سويد بن سعيد الحد الثاني وموجودة في رواية - [00:25:39](#)

آآ ابي مصعب الزهري وموجودة في رواية آآ عبد الله بن مسلبة القعنبه هؤلاء جميعا رواة الموطأ موطأتهم بعضها مطبوع وفيه روايته للموطأ هشام بن عروة عن ابيه عن زويد بن السلط وهذا هو - [00:25:59](#)

الصواب نعم ولكن مع ذلك لا ينبغي الان ان يجي شي واحد ويزيد في رواية يحيى يكتب هشام عن ابيه لا يعني انت اذكر الان هذا التعليق على هذا الموضع - [00:26:18](#)

من غير ان تغير الرواية لانه رواية احياء هي هادي عن زييد بن سلط انه قال خرجت مع عمر بن الخطاب الى الجروف الجرف او الجرف الراء تضم وتسكن هذا موضع - [00:26:34](#)

يعني هذه الجرف هذا يطلق على عدة مواضع في جزيرة العرب الجرف موضع قرب مكة والجرف موضع بالحيرة والجرف في اليمن والجرف موضع باليمامة وفي نجد في اعالي الجزيرة والجرف المراد هنا - [00:26:53](#)

هو الجرف الذي في شمال المدينة النبوية على ثلاثة اميال في شمالها وآآ كانت فيه بساتين لاهل المدينة وفيه آآ اموال لعمر بن الخطاب رضي الله عنه هو ارض منبسطة - [00:27:14](#)

فيها بساتين وكان الجيش يعسكر فيها اذا اراد الخروج للغزو وفيها ابار آآ منها بئر جوشم وبئر الجمل ومن اشهار ابارها بئر روما الذي اشتراه عثمان بن عفان رضي الله عنه واوقفه للمسلمين - [00:27:33](#)

فنظر فاذا هو وقد احتلم فنظر فاذا هو قد احتلم اي وجد اثر الاحتلام على على ثوبه امام هذه شقاقها من قل تلامی وحلم اذا رأى الشيء في منامه وهذا الحلم هذا المادة مادة الحاء واللام والميم هذه مثلثة الحاء - [00:27:50](#)

عندنا في اللغة حلم الحلم اوي الحلم والحلم والحلم هو ما يراه النائم والفعل منه على ما يحلم حلما والحلم هو التؤدة والانانة
كخلق امين والفعل منه قالوا ما يحلموا - [00:28:16](#)

اي المال والحلم هذا مرض يصيب الجلد يحدث فيه تثقبا وفسادا والفعل منه قليل ما يحلمون فحال حال ما يحلم حلما اي رأى في
النوم وحالوا ما يحلموا حلما اي اي - [00:28:40](#)

تا زنى والتأد وحالي ما يحلم حلما. اذا تثقب جلده نسأل الله العافية وهذا نظمه عبدالعزيز المغربي المكناسي في نظمه لمثلث قطرب.
قطرب هذا احد ائمة اللغة. جمع بعد جمع بعض المواد المثلثة - [00:29:06](#)

كلام الكلام السلام استلام السلام الحارة الحرة الحارة الى اخره وآآ جمع في في كتاب سماه مشهور كتاب عند اهل اللغة بمثلث
قطرب هاد الكتاب نظمه بعض ائمة اللغة نظمه الفير زبادي ونظمه مغربي - [00:29:28](#)

وعبدالعزیز المكناسي المغربي ونظمه جميل يقول اه يقول في مطلعته عمدا لبارئ الانام ثم الصلاة والسلام مناح في ضوح حمام على
النبي العربي واله وصحبه ومن تلى من حزبه سبيله في حبه على ممر الحقاب وبعد فالقصد لما اردته نظما لما قد كان قبل نظم مثلثا
لقطب - [00:29:46](#)

مقدما فتحا على كسر فضم مسجلة هادي مهمة هادي لان الان المطابع التجارية تطبع وتضبط لكنها تفسد الضبط فبلاصة الدم دير لك
الفتح وبلاصة الفتح دير لك الكسر حتى اذا حفظته هكذا على الخطأ - [00:30:10](#)

تظن ان فهو بين لك قال مقدما فتحا على كسر فضمه وهكذا علو ينفظون على الترتب سميته بالمورثين لمشكل المثلث الى اخره. اي
نعم فنظر فاذا هو قد احتلم وصلى ولم يغتسل - [00:30:30](#)

فقال والله ما اراني الا احتلمت وما شعرت تنمت وما شعرت لانه رأى اثر الاحتلام على ثوبه ولم يذكر احتلاما قد سبق لنا في المجلس
الماضي اننا ذكرنا لكم ان الاحتلام ان خروج المني - [00:30:50](#)

موجب للغسل سواء اخرج يقظة او مناما هذا مما لا خلاف فيه قال فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم ير فاغتسل وغسل ما
رأى في ثوبه من اثر الاحتلال - [00:31:10](#)

لان المنية عندنا نجس على خلاف بين الفقهاء سنتحدث عنه في موضعه ان شاء الله ونضح ما لم يرى رش ما لم يرى فيه نجاسة مما
شك ان تكون فيه نجاسة - [00:31:28](#)

وهذا اه دليل الامام مالك في هذه المسألة الامام مالك يرى ان ما شك فيه الانسان في ثوبه ان تكون اصابته نجاسة ما شك فيه فانه
يجب عليه ان يرش ذلك الموضع - [00:31:43](#)

بفعل عمر رضي الله عنه هذا الجمهور الائمة الثلاثة يرون ان ما شك من شك في ثوبه اصابته نجاسة فانه يحمل ثوبه على الطهارة لان
الطهارة ثبتت بيقين فلا ترتفع الا بيقين مثله - [00:32:04](#)

والامام ما لك يرى ان من شك في ثوبه في اصابة ثوبه نجاسة من شك فانه يجب عليه ان ينضحه لان عمر رضي الله عنه غسل ما رأى
ونضح ما لم يرى - [00:32:21](#)

ولهذا يقوله الشيخ خليل رحمه الله وان شك في اصابته بثوب طابت النجاسة وان شك في اصابته لثوب وجب نضحه قال فاغتسل
وغسل ما رأى في ثوبه ونضح ما لم يرى - [00:32:35](#)

واذن او اقام ثم صلى بعد ارتفاع الضحى متمكنا وصلى بعد ارتفاع الضحى قضى صلاة الصبح التي كان صلاها على غيري طهارة نعم
قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن عن مالك عن اسماعيل ابن ابي حكيم عن سليمان ابن يسار ان عمر بن الخطاب غدا
الى ارضه بالجرف فوجد - [00:32:52](#)

في ثوبه احتلاما فقال لقد ابتليت بالاحتلام منذ وليت امر الناس فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلام ثم صلى بعد ان طلعت
الشمس قال عبيد الله رحمه الله وحدثني يحيى عن مالك عن - [00:33:15](#)

اسماعيل ابن ابي عن سليمان بن يسار او لميمونة رضي الله عنها اخوه عطاء يقدم اخو الملك واخوه عبد الرحمان هؤلاء بنو يسار

كلهم كانوا علماء فقهاء محدثون ومات رحمه الله سنة سبعين ومئة وقد تقدمت لنا - 00:33:29

ان عمر بن الخطاب غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما. فوجد في ثوبه احتلاما وجد في ثوبه احتلاما كيف وجد في ثوبه اثار الاحتلام هذا من مجاز - 00:33:51

الحذف هذا مما يجوز الحذف ووجد في ثوبه احتلاما ماء اثر احتلام النعم فقال لقد ابتليت بالاحتلام منذ وليت امر الناس لانه كان رضي الله عنه اشتغل عن النساء بما اهتم به من امر المسلمين فغلب عليه الاحتلام لذلك. نعم - 00:34:07

فاغتسل وغسل ما رأى في ثوبه من الاحتلام ثم صلى بعد ان طلعت الشمس نعم قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله وحدثني عن مالك عن يحيى ابن سعيد عن سليمان ابن يسار ان عمر بن الخطاب صلى بالناس الصبح - 00:34:25

ثم غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما. فقال انا لما اصبنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل الاحتلام من ثوبه وعاد لصلاته قال عبيد الله وحدثني يحيى عن مالك عن يحيى ابن سعيد - 00:34:40

قيس الانصاري المشهور عندكم سنة عن سليمان ابن يسار ان عمر بن الخطاب صلى بالناس الصبح ثم غدا الى ارضه بالجرف فوجد في ثوبه احتلاما فقال انا لما اصبنا الودك لانت العروق - 00:34:56

قال رضي الله عنه انا لما اصبنا الودك بنت العروق الودك هو الشحم والدسم عمر رضي الله عنه يقول لما اصبنا هذا الدسم والشحم وهذا لانت العروق لانه كان كان الناس في عهده في زمن الرمادة في زمن جذب - 00:35:16

جهد شديد فكان رضي الله عنه الا على نفسه البية الا يصيب ودكا حتى يأكله فقراء المسلمين وانما فعل ذلك ليكون كالقلة ليكون في القلة كحال المسلمين فلما اخصب الناس بعد ذلك - 00:35:38

واكلوا الشحم اكله ايضا فلانت العروق فغلبه الاحتلام وقد قلت لكم انه كان قبل ان يلي الخلافة اذا اكل ودكا اصاب من نسائه. فلما ولي امر المسلمين واشتغل عن النساء بما ولي - 00:36:04

كان يعني آآ غلب عليه الاحتلام لهذا قال ان لما اصبنا الودك لانت العروق فاغتسل وغسل الاحتلام من ثوبه وعاد لصلاته اتصل وغسل الاحتلام اي اثره وعاد لصلاته وهذا دليل ايضا - 00:36:23

لما ذكرت لكم آآ ان ان الامام اذا تذكر انه صلى محدثا سواء اذكر يعني اذا تذكر اثناء الصلاة يجب عليه لزاما ان يخرج يعني المأمومون اما ان يستخلف اما ان يقدموا واما ان يتموا فرادي المهم لا تبطل صلاتهم - 00:36:45

واذا تذكر بعد ان اتم الصلاة فانه يعيد الصلاة وصلاة المأمومين صحيحة وهذا يدل له ايضا حديث اثر عمر فاعاد الصلاة هذا مذهبنا وهو ايضا مذهب الحنابلة والشافعية والدليل فعل عمر والدليل - 00:37:10

حديث سليمان ابن يسار الذي تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم لما تذكر انه جنب او ما اليهم ان مكانكم وهذا وان كان مرسل فانه يشهد له حديث ابي بكر - 00:37:31

عند الامام احمد وذهب الحنفية رحمهم الله الى ان الامام اذا نسي حديثه فصلى بالناس فتذكر فان صلاته تبطل وصلاة من وراءه ايضا تبطل تدل على ذلك بان صلاة الامام - 00:37:41

صلاة المأمومين مرتبطة بصلاة الامام رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انما جعل الامام ليؤتم به واذا بطلت عليه بطلت عليهم وقالوا استدلو ايضا بما رواه الامام احمد ابو داود والترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال

الامام ضامن - 00:38:05

الامام آآ ضامن والمؤذن مؤتمن. اللهم ارشد الائمة واغفر للمؤذنين الامام ضامن معناه ان الامام ضامن صلاة المأموم فصلاة المأموم متضمنة في صلاة الامام فاذا بطلت صلاة الامام بطلت صلاة المأموم - 00:38:28

وهذا الذي استدلو به من الحديث نحن نقول به ايضا ونستدل به ونعمله لكن نخصص هذه الجزئية يخصصها بحديث ابي بكر ونخصصها بفعل عمر فنقول نعم صلاة الامام مرتبطة بصلاة المأموم. كل ما بطل عن الامام يبطل على المأموم الا - 00:38:50

ما دل عليه الدليل انه لا تبطل صلاة المأموم وانما تبطل صلاة الإمام فقط ومنها هذا هم اجابوا عن حديث الموطأ عن اثر عمر قالوا

ليس فيه التصريح ان عمر رضي الله عنه - [00:39:10](#)

لم يأمر الناس بالاعادة قالوا يكون هذا الاثر يكون دليلا لو ان فيه ان عمر امر الناس الا يعيدوا ولكن هل فيه هذا الكلام ما فيش اذا ليس فيه دليل وقالوا بل - [00:39:26](#)

قد جاء التصريح بانهم اعدوا طين قالوا هو ما رواه عبدالرزاق في مصنفه عن ابي امامة قال صلى عمر بالناس ثم رأى احتلاما فقال له علي قد كان ينبغي لمن صلى معك ان يعيدوا - [00:39:44](#)

انزل الناس الى فرجع الناس الى قول علي وقال ابن مسعود مثل قول علي قالوا هذا فيه تصريح ان الناس الذين صلوا خلف عمر اعدوا الصلاة والجواب عن هذا هذا الاثر انه - [00:40:12](#)

يكون حجة كان صحيحا ولكنه ضعيف بل ضعيف حتى قال ابن حجر اسناده واهن ولذلك فلا حجة فيه وانما الاعتماد على رواية الموطأ صحيح ان شاء الله في هذه القضية - [00:40:30](#)

مذهب المالكية والجمهور هذا اذا كان الامام لما تذكر انه محدث خرج تصح صلاته من خلفه لكن اذا تذكر الامام انه محدث واستمر في الصلاة صلاته باطلة صلاة المأمومين - [00:40:46](#)

نحن نقول فهمتم الامام يصلي بالناس فتذكر انه محدث فمر في صلاته هذا صلاته تبطل والمالكية يبطلون صلاة من خلفه ايضا لذلك نحن نقول صلاة المأمومين تصح اذا تذكر فخرج - [00:41:17](#)

اما اذا تذكر فاستمر صلاته تبطل وصلاة من خلفه ايضا وهذا مذهب الحنفية ايضا شافعية واشهب من المالكية يرون ان صلاة المأمومين لماذا قالوا لان المأمومين لم يكلفوا علم ما غاب عنهم - [00:41:42](#)

الإمام محدث ومستمر هم انى لهم بهذا بالعلم بهذا بحالة الامام ولم يكلفوا بان يعلموا علم ما غاب عنهم اذا اذا ابطلنا عليهم الصلاة هكذا يقول الشافعية واشهب من المالكية يقول اذا ابطلنا صلاة المأمومين كلفناهم علم ما غاب عنهم من حال الإيمان وهذا لم يكلفهم به الله تعالى - [00:42:08](#)

انما يقول الشافعية انما تبطل صلاة المأمومين لو علموا ان امامهم محدث واستمروا خلفه فحينئذ تبطل صلاتهم هم يكونون ابطالها على انفسهم وهذا قول نسبه ابن عبدالبر تمهيد الى اكثر فقهاء الامصار والى اهل الحديث والى ابن نافع صاحب مالك. فيكون قال به من المالكية اشهب - [00:42:37](#)

وابن نافع وهذا القول اقوى في النظر قول المالكية احوط لكن هذا القول اقوى فيه قال عبيد الله بن يحيى رحمه الله حدثني عن مالك عن هشام ابن عروة عن ابيه - [00:43:05](#)

عن يحيى ابن عبد الرحمن ابن حاطب انه اعتمر مع عمر ابن الخطاب في ركب فيهم عمرو ابن العاص ان عمر ابن الخطاب عرس ببعض الطريق قريبا من بعض المياه. فاحتلم عمر وقد كاد ان يصبح فلم يجد مع الركب ماء. فركب حتى جاء الماء - [00:43:18](#) فجعل يغسل ما رأى من ذلك الاحتلام حتى اسفر. فقال له عمرو بن العاص اصبحت ومعنا ثياب فدع ثوبك يغسل قال عمر بن الخطاب وعجبا لك يا عمر بن العاص - [00:43:34](#)

كنت تجد ثيابا افكل الناس يجدون والله لو فعلتها لك انت سنة بل اغسلوا ما رأيت وانضحوا ما لم ارى قال عبيد الله رحمه الله حدثني يحيى فمن عروة عن ابيه - [00:43:46](#)

ان يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب قلت تعال بدني الانصاري ولد في خلافة عثمان ومات ثلاث كان احدا دقات من رواية الحديث ان يحيى ابن عبد الرحمن ابن حاطب انه اعتمر مع عمر بن الخطاب في ركب فيهم عمرو بن العاص - [00:44:04](#)

عن يحيى ابن عبد الرحمن ابن حاطب انه اعتمر مع عمر بن الخطاب بن الخطاب هذا مشكل قلت لكم ان يحيى بن عبد الرحمن بن حطيب ولد في خلافة عثمان - [00:44:31](#)

فكيف يعتمر مع عمر بن الخطاب هذا مما فيه نظر فمن الايمان ما لك رحمه الله هذا ليس من اخطاء يحيى بان كل رواية الموطأ غير يحيى بن يحيى يروونه هكذا - [00:44:44](#)

عن هشام ابن عروة عن ابيه عن يحيى ابن حاطب ابن عبدالرحمن ابن حاطب انه اعتمر مع عمر فاذا اذا اجمع كل رواية الموطأ على رواية هكذا معناه ان صاحب الموطأ رأى هكذا - [00:45:06](#)

ولماذا قلنا انه هذا من الامام مالك؟ لان اقران الامام ما لك ممن روه عن هشام ابن عروة قالوا قالوا عن هشام عن ابيه عن يحيى بن عبدالرحمن بن حطيب ان اباه عبدالرحمن بن حطيب اعتمر مع عمر بن الخطاب - [00:45:20](#)

والذي اعتمر هو هو عبدالرحمن بن حاطب وليس يحيى بن عبدالرحمن بن حطيب ومن اولئك الذين هم اقران الامام وروه على الصواب معمر بن جريج رواه عبدالرزاق في مصنفه عن معمر وابن جريج كلاهما عن هشام بن عروة عن ابيه عن يحيى - [00:45:43](#)

ابن عبد الرحمن ابن حاطب ان اباه اخبره انه اعتمر مع عمر بن الخطاب فهذا هو الصواب في اسناد موطأ منقطع ولكن الاثر صحيح لهذا الاسناد الذي في واكتفي - [00:46:06](#)